



**اتفاقية تجارية بين**  
**حكومة المملكة الأردنية الهاشمية**  
**و**  
**الجماهيرية العربية الليبية**  
**الشعبية الاشتراكية العظمى**

ان حكومة المملكة الأردنية الهاشمية والجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى ايمانا منها بأهمية تعميم العلاقات التجارية والاقتصادية التي تخدم المصالح المشتركة للشعب العربي في كلا البلدين الشقيقين ، وانطلاقا من اتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية واتفاقية السوق العربية المشتركة ، وبقصد تطوير وزيادة وتنوع التبادل التجاري بينهما بكافة الوسائل واساليب وعلاقات التعاون فقد اتفقنا على ما يلى :

### **المادة الأولى**

تعفى من رسوم التعريف الجمركية وكافة الرسوم والضرائب الأخرى ذات الأثر المماثل ووفق القوانين والأنظمة والتشريعات النافذة في كلا البلدين، المنتجات الصناعية والزراعية والثروات الطبيعية والحيوانية التي يكون منشؤها أحد البلدين ويستوردها البلد الآخر مباشرة .

### **المادة الثانية**

تعتبر ذات منشأ محلي :

- أ- البضائع والمواد المنتجة في كلا البلدين بما فيها المنتوجات الزراعية والحيوانية والحيوانات الحية والثروات الطبيعية .
- ب- المنتوجات الصناعية من مصنوعات احد البلدين عندما لا تقل نسبة القيمة المضافة محليا من اليد العاملة والمواد الأولية وغيرها من المواد الداخلة في صنعها عن (٤٠%) من تكاليف انتاجها .

### **المادة الثالثة**

أ- ترافق بالمنتوجات المتبادلة بين البلدين الى الطرف الآخر شهادة منشأ صادرة عن الغرف التجارية و/أو غرف الصناعة في البلد المصدر وبالصورة والشكل الذي تصدره تلك الغرف عادة على ان تتضمن شهادة المنشأ الحد الأدنى من نسبة القيمة المضافة المشار اليها اعلاه .

ب- يجب ان تحمل السلعة الصناعية عبارة صنع في البلد المصدر بغض النظر عن الاسم والعلامة التجارية .

### **المادة الرابعة**

يعلم الطرفان على تقديم التسهيلات اللازمة لمؤسساتهما ومنتجاتها لاستيراد كل منهما من الطرف الآخر وذلك على اساس المعاملة التفضيلية لمنتجات كلا البلدين .

### **المادة الخامسة**

يعلم الطرفان على تبادل المعلومات المتعلقة بالانتاج والكميات المتاحة منه والقابلة للتصدير في كلا البلدين .

### **المادة السادسة**

أ- تتم تسوية المدفوعات الناجمة عن عمليات التبادل التجاري بين البلدين على اساس المدفوعات الحرة .

ب- يؤكد الجانبان على أهمية استعمال اسلوب المقايضة والصفقات المتكافئة واسلوب ابرام العقود طويلة الأمد بين شركات ومؤسسات البلدين .

ج- يتولى المصرفان المركزيان والجهات الأخرى ذات العلاقة في كلا البلدين وضع الترتيبات اللازمة لتنفيذ ذلك وازالة اي قيود قد تحول دون التنفيذ .

## **المادة السابعة**

يؤكد الجانبان على أهمية توثيق العلاقات بين اتحاد غرف التجارة الأردنية وغرفة صناعة عمان واتحاد غرف التجارة والصناعة والزراعة بالجماهيرية العربية الليبية الاشتراكية العظمى وغيرها من المؤسسات الأهلية والرسمية بهدف تنمية التبادل التجاري بين البلدين بما في ذلك انشاء غرف مشتركة .

## **المادة الثامنة**

- أ- يؤكد الطرفان على أهمية الاشتراك في المعارض الدولية التي تقام لدى كل من البلدين كما ويسمح كل منهما للطرف الآخر باقامة المعارض الدائمة والمؤقتة والمتخصصة على اراضيه وتقديم كافة التسهيلات اللازمة لتحقيق أغراضها بما في ذلك اعفاءها من رسوم الاشتراك وبدلات الايجار وذلك على اساس المعاملة بالمثل .
- ب- يؤكد الطرفان على أهمية اقامة المراكز التجارية باعتبارها احدى الوسائل الهامة للتعریف والترویج للمنتجات المتبادلة فيما بين البلدين .

## **المادة التاسعة**

مع عدم الالتزام ببنود هذه الاتفاقية تخضع السلع المتبادلة للشروط الصحية والزراعية المعمول بها في كلا البلدين .

## **المادة العاشرة**

يسري مفعول هذه الاتفاقية لمدة ثلاثة سنوات تتجدد تلقائياً لمدد مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر كتابياً برغبته في إنهاء العمل بها قبل ستة أشهر من تاريخ انتهاءها .

## **المادة الحادية عشرة**

**تصبح هذه الاتفاقية نافذة المفعول اعتبارا من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليها طبقا للإجراءات القانونية المعمول بها في كلا البلدين .**

**حررت هذه الاتفاقية بمدينة عمان بتاريخ ١٥/١٢/١٤١٢ الموافق  
١٩٩٢/١/٢٠ من نسختين اصليتين باللغة العربية .**

**عن**

**حكومة المملكة الأردنية  
الهاشمية  
الدكتور عبدالله النسور**

**وزير الصناعة  
والتجارة**

**عن**

**الجماهيرية العربية الليبية  
الشعبية الاشتراكية العظمى**

**ابراهيم ابو خرام  
امين اللجنة الشعبية للتعليم  
العالي**